

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٠٧٤ لسنة ٢٠٠٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط

والحفاظ على التراث المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني

والمنشآت ذات الطابع المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة التظلمات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٨ ؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٠٦

بالاتحة التنفيذية للقانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس لجنة التظلمات من قرارات لجان الحصر ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يُحى قيد العقار رقم ٨ كنيسة دبانة - حى وسط الإسكندرية من الكشوف المرفقة

بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٨ المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٢ ذى القعدة سنة ١٤٢٩ هـ .

(الموافق ٢٠ نوفمبر سنة ٢٠٠٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف